لبس الحرير

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٣٨١٠)

س٨: هل لبس الحرير حرام، وهل يدخل في ذلك الحرير الصناعي؟

ج٨: لبس الحرير الطبيعي المأخوذ من دودة القز لا يجوز للرجال؛ لما أخرجه البخاري رحمه الله، عن حذيفة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليها؛ ولما ثبت عنه ﷺ أنه قال: «**أحل الذهب والحرير لإناث أمتي وحرم على ذكورها**»، أما الصناعي المأخوذ من النباتات وأشباهها فجائز؛ لأن الأصل في اللباس الإباحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٠٠١)

س٢: كيف يكون الجمع بين قول رسول الله ﷺ: «ما جعل الله شفاء أمتي فيما حرم عليهم» وترخيصه للرجال في الحرير في حالات الجرب رغم تحريم الحرير عليهم؟

ج٢: حل استعمال الحرير للرجال من أجل الحكة خاص، ومنع التداوي بالحرام عام، فيستثنى من ذلك استعمال الحرير للعلة المذكورة بصفة خاصة، وقد جاءت الشريعة في مواضع كثيرة باستثناء مسائل معينة من أحكام عامة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٢٩٠)

س٣: نحن نعلم أن الرسول ﷺ أباح لبعض المسلمين لبس الحرير بصفة دواء لهم، فهل

obeikandl.com

نستطيع أن نقيس على هذا، وأن نشرب الخمر إذا وصف لنا أنه دواء؟

ج٣: لا يجوز ذلك؛ لأن الحرير حل للنساء وإنما حرم على الرجال لمعنى خاص فأبيح للحاجة إليه، بخلاف الخمر، فإنه محرم على الجميع مطلقاً لعظم ضرره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٨٤٣٤)

س٢: هل لبس الحرير محرم على الرجال والنساء سواء؟

ج٢: لبس الحرير حلال للنساء مطلقاً، أما الرجال فلبسه حرام عليهم إلا للضرورة؛ كمن بجلده حكة لجرب ونحوه، فيجوز له لبسه حتى تزول الضرورة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٠٦٥٦)

س٣: ما حكم لبس الحرير الصناعي؟ وكما تعلمون فإن معظم الملابس اليوم أصبحت من الحرير الصناعي، وهل الحرير المنهي عن لبسه هو الحرير الطبيعي؟

ج٣: لا حرج في استعمال ما يسمى الحرير الصناعي؛ لأن المحرم من الحرير على الرجال هو الحرير الطبيعي، حرير دودة القز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨١٥٥)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي/ مدير فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عسير، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، برقم (٣٨٧٩) وتاريخ ١٤١٦/٨/٨هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

أرفق لسماحتكم طيه خطاب فضيلة رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (بالفرشة) رقم (٤٤/١٧٠) في ١٤١٦/٧/٢٥هـ، بخصوص ما لا حظه أعضاء مركز هيئة الفرشة من أن محلات الخياطة الرجالية يقومون بتفصيل الأقمشة الحريرية للرجال فيما يسمونه في تلك المنطقة (الكرتة) أي: ما يسمى في اللغة العربية (القميص) يلبسها الشباب. ولأن الرسول ﷺ قد حرم لبس الحرير على الرجال وأباحه للنساء، وهؤلاء القوم يلبسونه دون مبالاة؛ لما لديهم من الجهل بأحكام الدين، والاهتمام الشديد بالعادة، وحتى نتدارك الوضع – ولما لسماحتكم من قبول ومكانة في قلوب الناس – آمل من سماحتكم توجيهنا في ذلك، مع إصدار فتوى على ضوئها يتم معالجة تلك القضية وتوزيعها على جميع مناطق تهامة بأكملها، فلعل هذا الأمر منتشر فيها.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا يجوز للذكور لبس الحرير؛ لأن الله حرم على ذكور هذه الأمة لبس الذهب والحرير، قال النبي ﷺ: «**لا تلبسوا الحرير فإن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة**»[1] متفق عليه، وقال ﷺ: «**أحل الذهب والحرير لأناث أمتي وحرم على ذكورهم**»، ويجب منع محلات الخياطة التي تخيط ملابس الحرير للرجال؛ لأن هذا منكر يجب تغييره ومنعه، قال النبي ﷺ: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع**

(١) رواه من حديث عبدالله بن الزبير عن عمر رضي الله عنهم:
أحمد ١/٢٠، ٣٧، ٣٩، والبخاري ٧/٤٤-٤٥، ومسلم ٣/١٦٤١-١٦٤٢ برقم (٢٠٦٩) "١١" واللفظ له، والنسائي في (المجتبى) ٨/٢٠٠ برقم (٥٣٠٥)، وفي (الكبرى)٨/٣٩٨، ٣٩٩، ١٠/١٩١ برقم (٩٥١٢، ٩٥١٤، ١١٢٨٠)، ط: مؤسسة الرسالة، وابن أبي شيبة ٨/١٦٢-١٦٣، والطيالسي ١/٤٩ برقم (٤٣) ت: محمد التركي، والبغوي في (الجعديات) ١/٤٠٠ برقم (١٤١١) ت: رفعت فوزي.

فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان». إلا إذا كان هذا الحرير صناعياً، فإنه لا يحرم لبسه على الرجال؛ لأنه ليس حريراً حقيقياً، وإنما الحرير الحقيقي هو الذي يصنع مما تنتجه دودة القز، ويباح للرجال من الحرير ما كان موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com